

17 نونبر 2020

3 5 2 9

إلى السيدة والسادة المدراء الجهويين لقطاع الشباب والرياضة

الموضوع: تعميم التكوين الدامج لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة بمراكز التكوين المهني و الأندية النسوية.
المرجع: مذكرة السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي تحت عدد 169/ك.ع/20 بتاريخ 19 أكتوبر 2020.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

حرصا من وزارة الثقافة و الشباب و الرياضة على تنفيذ البرنامج الحكومي، لاسيما فيما يخص تعميم التكوين الدامج لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة بمراكز التكوين المهني و الأندية النسوية و تكريسا لمبدأ الإنصاف و تكافؤ الفرص بين مرتادي هذه المؤسسات، أهيب بكم العمل على تنفيذ و تطبيق فحوى المذكرة الوزارية المشار إليها في المرجع أعلاه، على صعيد المؤسسات النسوية التابعة لنفوذكم. وذلك تنزيلا لمقتضيات القانون الإطار رقم 51.17 المتعلق بمنظومة التربية و التكوين و البحث العلمي، لاسيما المادة 25 والقانون الإطار رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة و النهوض بها من أجل تحقيق المساواة في ولوج مؤسسات التكوين و تشجيع تكوينهم و تأهيلهم و حماية حقوقهم.

وعليه، أدعوكم لإنجاز العمليات المتضمنة في المذكرة السالفة الذكر بما يروم تحقيق الأهداف المنشودة

و التي تتلخص في النقاط التالية:

- الحرص على توفر كل نادي نسوي و مركز التكوين المهني على مكتب خاص لاستقبال الوافدات من ذوي الإعاقات للتسجيل في مراكز التكوين لدراسة وتتبع ملفاتهم، مع ضرورة الإدلاء من طرف المتدربات الراغبات في التسجيل بشهادة الإعاقة مقدمة من طرف وزارة التضامن و التنمية الاجتماعية و المساواة و الأسرة أو ملف طبي يثبت استفادتهن من تكيف الامتحانات خلال مسارهن الدراسي.
- تكليف لجنة بيداغوجية على مستوى مراكز التكوين المهني و الأندية النسوية بدراسة طلبات التسجيل مهمتها توجيه المتدربات في وضعية إعاقة للشعب التي تناسب قدراتهن و إمكانياتهن و كذا دراسة طلبات تكيف الامتحانات لفائدة هاته الشريحة.
- العمل على إرساء الولوجيات بالمؤسسات النسوية لتيسير ولوج المتدربات من ذوي الإعاقة لمختلف مرافق هاته المؤسسات و تمكينهن من تتبع التكوينات في أحسن الظروف .
- الحرص على تنظيم دورات تكوينية لفائدة المكونين في مجال الإعاقة.

والسلام.

عثمان الفرخوس

وزير الثقافة والشباب والرياضة